

خطبت بنت الجيران لكن مرت مدة ولم أستطع تجهيز نفسي ففسخت الخطبة هل علي شيء؟ الشيخ عبد الله الغديان

عبدالله الغديان

بنت الجيران رغبة في الزواج منها ولكن طالت مدة الخطبة لمدة سنة ولم اتمكن من تجهيز نفسي وفسخت هذه الخطبة هل علي اثم في هذا؟ وماذا افعل؟ جزاكم الله خيرا - [00:00:00](#)

الجواب من قواعد الشريعة الامور بمقاصدها وهذا عام المقاصد التي تصدر من سواء كانت هذه هي المقاصد حسنة او كانت سيئة فاذا كانت هذه المقاصد حسنة وكان المقصود من الامور - [00:00:16](#)

المشروعة تحقق في ذلك الاخلاص والاتباع واذا كانت النية سيئة وكان المنوي غير مشروع هذا يكون باطلا وما ذكره السائل من كونه تقدم الى خطبة بنت الجيران هذا امر من الامور المقصودة - [00:01:08](#)

من الناحية الشرعية وذلك في قوله صلى الله عليه وسلم يا معشر الشباب من استطاع منكم الباءة فليتزوج فانه اغض للبصر واحصن للفرج ومن لم يستطع فعليه بالصوم فانه له وجاء - [00:01:48](#)

وهذا الشخص تقدم من اجل ان يحصن فرجه فعمله للأسباب ولكن لم يتحقق له المسبب وهو حصول الزواج وعدنا عن هذا القصد الذي حصل عنده عدل عنه بالنظر الى وجود - [00:02:10](#)

العجز من من الناحية المالية ووسع في هذه المرأة حيث ان تتزوج زوجا غيره فعمله هذا هو مأجور عليه من جهة البداية يعني تقدمه للخطبة وكذلك نيته في فكها وبالله التوفيق - [00:02:41](#)